

118538 - زنت وستر عليها زوجها ، فهل الأفضل أن يقام عليها الحد أم تتوب ؟

السؤال

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أرجو منكم إعطائي الجواب الوافي الذي يبرّد نار قلبي مما جنيتُ في حق ربي ، ونفسي ، وزوجي ، لن أطيل بسرد القصة ، علماً بأنّي تائبّة ، والله ، أتفكر كل يوم بما جنتُ يدي ، أو كيف انسقتُ لتلك المعصية ، لأنّي تربيتُ مع عائلة محافظة ، متمسكة بالكتاب والسنة ، أسألكم بالله أفيدوني . كنت قد ارتكبتُ معصية يقام فيها حدٌ ، وزوجي علم ، وطلقني بدون فضح أمري ، ثم أرجعني ، وستر عليّ وقد اتفقنا على أن يقيم عليّ الحد ! فذهب لأحد الشيوخ ، فقال له : استر عليها ، ولتتّب لربها ، أصلح لها ، وأنا من معرفتي بالدين علمتُ بأن الله يعذب الزاني في القبر ، فهل إن تبت ، وصلح أمري : فإنني سأنال من عذاب ربي بعد موتي ؟ . أرجوكم ، أفيدوني بجواب وافٍ ، فقد قرأتُ جميع الآراء والأحكام ، ولم أعرف ما الصح والخطأ ، أرجوكم ، أفيدوني ، فهل يجب أن أقيم الحد ، أم أن توبتي كافية وأعيش ذليلة طيلة حياتي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

إن كان من شيء نبدأ به جوابنا : فهو أن نذكر المسلمين والمسلمات بتقوى الله وطاعته ، وأن يأخذوا العبرة والعظة من أحوال الناس ، وأن لا يعتقدوا في أنفسهم البعد عن الوقوع في الفواحش والمنكرات ، وأن يبتعدوا عن الصحبة السيئة والمهيجات ، وأن لا يجني الواحد منهم على نفسه بلذة تزول وتبقى حسرتها وألمها حتى يلقي ربه ، وليس كل واحد ممن عصى ربّه يوفّق لتوبة صادقة ، ويأتي بحسنات ماحية .

ثانياً :

نثني على ربنا التواب الرحيم بما هو أهله ، هو أهل التقوى وأهل المغفرة ، ونحمده تعالى وشكره أن وفقك للتوبة ، وأن يسرّ لك أن ترجعي لصوابك ، فليس كل من فعل معصية وفّق للتخلص منها ، والتوبة بعد فعلها ، وها قد وفقك ربك لتلك التوبة فاحمديه ، واشكره ، وأكثر من الثناء عليه عز وجل ، فلولا أن وفقك لها لما كنت تنعمين بها ، وما بقى في نفسك من حسرة وألم جراء تلك المعصية ، فلعلّ الله يجعل منها جداراً مانعاً من إعادة الوقوع فيها ، ولعلّ ذلك الألم أن ينزل دمة تطهر ما أصاب النفس من خبث المعصية ، ولعلّ ألمك بعدها أن يحدث طاعة تدومين عليها ، إلى أن تلقي ربك ، قال الله تعالى : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ) هود/114

ثالثاً :

ونثّلت بالثناء على ذلك الزوج الشهم الأصيل ، والذي لم يفضح أمر زوجته النادمة التائبة ، وهذا إن دلّ على شيء فيدل على عقل راجح ، وشهامة وطيب معدن ، ودين متين ، ونبشره بقول النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا : نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ) رواه مسلم (2699) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

رابعاً :

نقول للزوج الشهم الموفق : إن ما قاله ذلك الشيخ من الستر على زوجتك ، وإصلاح حالها : هو المتعين ، وأنه لا يجوز لأحد أن يقيم الحدّ على من فعل ما يستوجب به ، بل الحدود لا يقيمها إلا الولاة الشرعيون ، ومن يقوم مقامهم ، وأنتم تعيشون في بلاد لا يقام فيها حد ، ولا يحكم فيها بشرع الله تعالى .
قال النووي – رحمه الله – : " قال العلماء : لا يستوفي الحدّ إلا الإمام ، أو من فوّض ذلك إليه " انتهى .
" شرح مسلم " (11 / 193) .

وليعلم الزوج والزوجة : أنه لو كان عيشهما في بلاد المسلمين ، وعندهم الحاكم الذي يقيم الحدود الشرعية على من يستحقها ، ما كنا سننصحه بالذهاب للقاضي أو الحاكم ليقيم على زوجته الحد ؛ وذلك لأن ستر العاصي على نفسه خير له من فضح نفسه ، ولو كان بعد ذلك يقام عليه الحد المطهر ، وإننا لننصح بما نصح به النبي صلى الله عليه وسلم ، ونصح به الخليفة الراشد أبو بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما .
ففي صحيح مسلم (1695) جاء " ماعز " يقول للنبي صلى الله عليه وسلم " طهرني " ، قال له : (ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه) .

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : " ويؤخذ من قضيته – أي : ماعز عندما أقرّ بالزنى – أنه يستحب لمن وقع في مثل قضيته أن يتوب إلى الله تعالى ويستر نفسه ولا يذكر ذلك لأحد ، كما أشار به أبو بكر وعمر على " ماعز " ، وأن من أطلع على ذلك يستر عليه بما ذكرنا ولا يفضحه ولا يرفعه إلى الإمام كما قال صلى الله عليه وسلم في هذه القصة " لو سترته بثوبك لكان خيراً لك " ، وبهذا جزم الشافعي رضي الله عنه فقال : أحبُّ لمن أصاب ذنباً فستره الله عليه أن يستره على نفسه ويتوب ، واحتج بقصة ماعز مع أبي بكر وعمر " انتهى .
" فتح الباري " (12 / 124 ، 125) .

خامساً :

نقول للأخت السائلة : إن باب التوبة مفتوح ، وإن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، ويبسط يده بالنهار ليتوب

مسيء الليل ، واعلمي أن الله تعالى يقبل التوبة من عباده ، ويبدلها لهم حسنات إن هم صدقوا فيها .
قال الله تعالى : (وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى) طه/ 82 ، وقال تعالى : (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا . إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) الفرقان/ 68 – 70 ،
وقال تعالى : (وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ . وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ) الشورى/ 25-26 .

وحتى تكون التوبة صحيحة : فلا بد من تحقيق شروطها ، وهذه الشروط هي :

1. الإقلاع عن الذنب .
 2. الندم على فعله .
 3. العزم على عدم العود إليه .
- واعلمي - يا أمة الله - أن الله تعالى قد تفضل على عباده التائبين ، ووعدهم بتبديل سيئاتهم حسنات ، فاحذري أن يتسلط الشيطان على قلبك ليحول بينك وبين التوبة ، أو يوقعك في اليأس من رحمة الله تعالى ؛ واعلمي أن الخبيث لم يكتف بإيقاع العباد في المعصية ، حتى بدأ معهم جولة أخرى ليصدهم عن التوبة منها ، فاحذري أشد الحذر .
- واعلمي أن فضل الله واسع ، فليس عليك إلا أن تصلحي بينك وبين ربك ، وهو تعالى يتولاك ، ويسدك ، ويوفقك ، واعلمي أن التوبة ليس فيها ذل ، إنما الذل في معصية الله ، بل ستعيشين مع التوبة سعيدة ، هنية ، بذكر الله تعالى ، وطاعته ، بتوفيق منه وإعانة .

وانظري - للأهمية - : جوابي السؤالين : (47834) و (27113) .

والله أعلم